

سنن البيهقي الكبرى

7112 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا
عمر بن أحمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن نافع
أن بن عمر ٧ قال لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه